

هل يجوز للمرضع الجمع بين الصلاتين في حال المشقة من حمل الصغير لمرضه؟

عبدالمحسن الزامل

هنا ايضا ربما يتفرع مسألة اخرى وان لم ترد السؤال واحيانا اذا كانت لا تجد مشقة من جهة يعني لا تجدوا مشقة من جهة النجاسة لكن قد يحتاج الصبي الى ان تحمله - [00:00:00](#)

في مثلا انه مريض لا لو توضعته في الارض فانه ربما يواصي الصباح ويتضرر وتحمله دعم تحمله ولو تضع مثلا في وقت يسير لكن لا يمكن ان تنقطع عنه وقت الصلاة او تنصرف عنه وتستعد - [00:00:20](#)

لباسها وتعلي فلا يمكنها الاعراض عنه تواصل معه في هذه الحال في شدة صياحها او تألم او نحو ذلك. هذا قد احيانا بعض الصبيان وخصوصا في اول ايام الولادة ربما آآ يحصل شيئا من هذا - [00:00:39](#)

واذا كانت يعني هي تصلي اذا كانت هي تصلي مثلا وطهورات واشتد عليها ان عليها لذلك هل يجوز لها الجمع وان كانت سالمة نجاسة يمكن والله اعلم ان يقال من جهة العلة انه اذا شق عليها ذلك - [00:00:57](#)

قد يكون الضرر الحاصل عليها وعليها اشد مما تقع من نجاسة مع نجاسة تتخلص منها ممكن تتخلص من نجاسة في الوقت وتعلي ثم في الوقت الثاني ومع ذلك رخص لكن هذا لا - [00:01:19](#)

لابد ان تحمله. فيقال ان كانت اذا حملته يسكت تحمله وهي تصلي فلا بأس تصليه في الوقت ولا حاجة ان تجمع الصلاتين لانها ممكن ان تحمل صبيها في الصلاة معها - [00:01:37](#)

اذا ركعت اه ربما تضعه في الارض شيء يسير وكذلك سجود ثم اذا قامت رفعته هذا لا بأس به ما دام انه لا ضرر عليها ولا ضاع وثبت في الصحيحين عن النبي عليه الصلاة والسلام انه حمل امامة بنت زينب في صلاته عليه الصلاة والسلام. الحديث بل حملها - [00:01:52](#)

امام الناس ويصلي بالناس عليه الصلاة والسلام هو حجة في هذا الباب واذا جاز الحمل في مثل هذه الحالة فهذه الحالة التي آآ تحتاجها لحمل صبيها من باب اولي. اذا امكن ذلك لكن اذا لم يمكن - [00:02:12](#)

اذا لم ينكروا انها لو اه لم تحمله وتعتني به يعني تحركه يعني تسعى في اسكات ونحو ذلك وانها اذا صلت انشغلت عنه لا يجوز الجمع في هذه الحال فيما يظهر من جهة التعليم المشقة - [00:02:30](#)